

السادة المديرين العامين والمديرين بالإدارة المركزية  
والمديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية  
ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

**الموضوع:** حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية في الرتبة بعنوان سنة 2015.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه بمقتضى قرار الفتح الصادر عن السيد وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 25 جوان 2015 الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 بتاريخ 3 جويلية 2015، تفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكثبي أو موثق وفقا لبيانات الجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	شروط الترشح	تاريخ ختم الترشيحات	تاريخ فتح المناظرة	نوعية المناظرة	عدد الخطط	الرتبة
<p>-مطلب ترشح عن بعد عبر موقع وزارة الشؤون الاجتماعية <a href="http://www.social.tn">www.social.tn</a> يتم تعميمه ثم سحبه وإيداعه بالإدارة التي ينتمي إليها المترشح مرفقا بالوثائق التالية:</p> <p>-<u>نسخة مطابقة للأصل</u> من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية،</p> <p>-<u>نسخة مطابقة للأصل</u> من قرار ضبط آخر حالة إدارية للمعني بالأمر،</p> <p>-<u>نسخ مطابقة للأصل</u> من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح،</p> <p>-<u>نسخ مطابقة للأصل</u> من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال <u>السنتين</u> اللتين تسبقان سنة المناظرة (2013 - 2014)،</p> <p>-<u>قائمة في الخدمات</u> ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.</p> <p>(المراجع: قرار وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 27 ماي 2013 المتعلقة بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكثبي أو موثق).</p>	<p>يمكن أن يترشح لهذه المناظرة:</p> <p><u>المكثبيون المساعدون أو الموثقون المساعدون المتوفر</u> فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم تسجيل الترشيحات والمترسمون في رتبته.</p>	14 أوت 2015	15 سبتمبر 2015	بالملفات	1	مكثبي أو موثق

يتولى الرئيس المباشر للمرشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أداءه لعمله يدرج بالخانة المخصصة لذلك بمطلب الترشح، وإرسال نسخ من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة أو بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي إجراء تأديبي. مع العلم أن تقييم ملفات الترشح لهذه المناظرة يتم طبقاً للمقاييس التالية:

- 1- الأقدمية العامة للمرشح (ضارب 1)،
- 2- الأقدمية في الرتبة للمرشح (ضارب 1)،
- 3- الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المرشح (ضارب 1)،
- 4- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر (ضارب 1)،
- 5- السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة (ضارب 0.5).
- 6- الملتقيات ودورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين اللتين تسبقان سنة المناظرة (ضارب 0.5).

وتجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة لشهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين فإنه لا تقبل إلا الشهادات المطابقة للأنموذج المصاحب لمنشور وزير الشؤون الاجتماعية عدد 1908 المؤرخ في 27 فيفري 2013.

ونظراً للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة الراجعة لكم بالنظر ودعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجل المبينة أنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول أعلاه مع العمل على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

وزير الشؤون الاجتماعية  
أحمد عمار الشيباني